

أحد وكلاء وزارة السياحة يختاره وزيرها .

مدير السياحة والفنادق بالمؤسسة .

مدير المشروعات بالمؤسسة .

مدير الشئون المالية والإدارية بالمؤسسة .

مدير الشئون القانونية بالمؤسسة .

ثلاثة أعضاء يختارهم وزير السياحة من بين المعينين بشئون السياحة لمدة سنتين قابلة للتجديد .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر براسة الجمهورية في ١١ شaban سنة ١٣٨٧ (١٢ نوفمبر ١٩٦٧)

جمال عبد الناصر

### قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

١٩٦٧ لسنة ٢٠٣١

بتعيين مستشارين بإدارة قضايا الحكومة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور .

وعلى القانون رقم ٥٧ لسنة ١٩٦٣ في شأن تنظيم إدارة قضايا الحكومة .

قرار :

مادة ١ - تعيين السيدين :

أبو الفتوح محمد شمعت .

يوسف محمود لطفي .

بوظيفة "مستشار" بإدارة قضايا الحكومة .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر براسة الجمهورية في ١٣ شaban سنة ١٣٨٧ (١٥ نوفمبر ١٩٦٧)

جمال عبد الناصر

قرار :

مادة ١ - تعيين السيد / أحد أنور العطار رئيساً لمجلس إدارة شركة النصر للهندسة والتبريد (كولدير) إحدى شركات المؤسسة المصرية العامة للصناعات الكهربائية والألكترونية .

مادة ٢ - على وزير الإنتاج الحربي تنفيذ هذا القرار .

صدر براسة الجمهورية في ١١ شaban سنة ١٣٨٧ (١٢ نوفمبر ١٩٦٧)

جمال عبد الناصر

### قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

١٩٦٧ لسنة ٢٠١٧

بتتعديل قرار رئيس الجمهورية رقم ١٤٤٢ لسنة ١٩٦٦  
بتشكيل مجلس إدارة المؤسسة العامة للسياحة والفنادق

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور .

وعلى القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٦ بشأن المؤسسات العامة وشركات القطاع العام .

وعل قرار رئيس الجمهورية رقم ١٤٤٢ لسنة ١٩٦٦ بتنظيم المؤسسة المصرية العامة للسياحة والفنادق .

قرار :

مادة ١ - يستبدل بنص المادة (٦) من قرار رئيس الجمهورية رقم ١٤٤٢ لسنة ١٩٦٦ المشار إليه ، النص الآتي :

"مادة ٦ - يشكل مجلس إدارة المؤسسة على النحو التالي :

رئيس مجلس الإدارة ، رئيساً .

رؤساء مجالس إدارات الشركات التابعة للمؤسسة .